

Distr.  
GENERAL

A/47/693/Add.1  
18 March 1993  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون  
البند ٦٣ من جدول الأعمال

استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها  
الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة

## تقرير اللجنة الأولى

المقرر : السيد جيرزي زالسكي (بولندا)

إضافة

## أولا - مقدمة

١ - اتخذت الجمعية العامة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ المقرر ٤٧/٤٢٢ المعنون "استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة" (انظر A/47/PV.81). وفي الفقرة (أ) من ذلك المقرر، قررت الجمعية العامة أن تدعو اللجنة الأولى إلى الانعقاد من جديد لمدة خمسة أيام عمل اعتبارا من ٨ وحتى ١٢ آذار/مارس ١٩٩٣ في نيويورك وذلك بغرض إعادة تقييم الجهاز المتعدد الأطراف لتحديد الأسلحة ونزع السلاح، ولاسيما دور كل من اللجنة الأولى وهيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة ومؤتمر نزع السلاح والصلة المتبادلة فيما بين هذه الهيئات، فضلا عن دور مكتب شؤون نزع السلاح، بما في ذلك، سبل ووسائل تعزيز أداء وكفاءة الجهاز المذكور، مع مراعاة اختصاص مجلس الأمن في تلك الأمور. وكان الهدف من دور الانعقاد هذا هو إجراء إعادة التقييم المذكور أعلاه بغية التوصل إلى توصيات ملموسة ومتفق عليها من أجل العمل المناسب. وفيما يتعلق بمؤتمر نزع السلاح كان من المفهوم أن المسؤولية الأولى لإصدار توصيات بشأن مستقبله تعود إلى تلك الهيئة.

٢ - وقررت اللجنة الأولى، في جلستها ٤١ المعقودة يوم ٨ آذار/مارس، وهي أول جلسة في دورتها المستأنفة، أن تجري تبادلا عاما لوجهات النظر بشأن القضايا المشار إليها في المقرر ٤٧/٤٢٢. وجرى التبادل العام لوجهات النظر في الجلستين ٤١ و ٤٢ المعقودتين في ٨ آذار/مارس (انظر A/C.1/47/PV.41 و 42).

٣ - وكان معروضا على اللجنة الأولى في دورتها المستأنفة الوثائق التالية:

(أ) تقرير الأمين العام المتضمن آراء الدول الأعضاء بشأن تقرير الأمين العام المعنون "الأبعاد الجديدة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح في فترة ما بعد الحرب الباردة" (A/47/887 و Add.1-4):

(ب) رسالة مؤرخة ٣ آذار/مارس ١٩٩٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة (A/47/902):

(ج) تقرير الأمين العام المعنون "الأبعاد الجديدة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح في فترة ما بعد الحرب الباردة" (A/C.1/47/7):

(د) رسالة مؤرخة ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٣ موجهة إلى رئيس اللجنة الأولى من رئيس مؤتمر نزع السلاح (A/C.1/47/14):

(هـ) رسالة مؤرخة ٩ آذار/مارس ١٩٩٣ موجهة إلى أمين اللجنة الأولى من البعثة الدائمة للدانمرك لدى الأمم المتحدة (A/C.1/47/15):

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/47/L.56

٤ - بتاريخ ١١ آذار/مارس قدم رئيس اللجنة الأولى مشروع قرار معنونا "استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة" (A/C.1/47/L.56) عرضه الرئيس على اللجنة في الجلسة ٤٤ المعقودة في ١٢ آذار/مارس.

٥ - وفي الجلسة ٤٤ المعقودة في ١٢ آذار/مارس أدلى أمين اللجنة الأولى ببيان بخصوص الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار (انظر A/C.1/47/PV.44).

٦ - وفي الجلسة ذاتها نقح رئيس اللجنة شفويا مشروع القرار A/C.1/47/L.56 على النحو التالي:

(أ) في نهاية الفقرة الثامنة من الديباجة استعيض عن الكلمات "حقائق الأمن الدولي المتعددة الجوانب" بكلمتي "الحالة الدولية":

(ب) في نهاية الفقرة الحادية عشرة من الديباجة اضيفت الكلمات "في ميدان نزع السلاح".

٧ - وفي الجلسة ذاتها أيضا نقح ممثل باكستان شفوياً مشروع القرار A/C.1/47/L.56 على النحو التالي: في نهاية الفقرة الأولى من الديباجة اضيفت الكلمات "مع مراعاة اختصاص مجلس الأمن في تلك الأمور".

٨ - وفي الجلسة ذاتها اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/47/L.56 بصيغته المنقحة شفوياً بدون تصويت (انظر الفقرة ٩).

### ثالثاً - توصية اللجنة الأولى

٩ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

### استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة

#### إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى مقررها ٤٧/٤٢٢ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ الذي قررت بموجبه عقد جلسات اللجنة الأولى في الفترة من ٨ إلى ١٢ آذار/مارس ١٩٩٣ لإعادة تقييم الجهاز المتعدد الأطراف لتحديد الأسلحة ونزع السلاح، ولا سيما دور كل من اللجنة الأولى وهيئة نزع السلاح ومؤتمر نزع السلاح، والصلة المتبادلة فيما بين هذه الهيئات، فضلاً عن دور مكتب شؤون نزع السلاح، بما في ذلك سبل ووسائل تعزيز أداء وكفاءة الجهاز المذكور، مع مراعاة اختصاص مجلس الأمن في تلك الأمور،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام المعنون "الأبعاد الجديدة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح في فترة ما بعد الحرب الباردة"<sup>(١)</sup>،

وإذ تحيط علماً أيضاً بآراء الدول الأعضاء بشأن ذلك التقرير<sup>(٢)</sup>،

(١) A/C.1/47/7.

(٢) انظر A/47/887 و Add.1-4.

وإذ تحيط علماً كذلك بتقرير مؤتمر نزع السلاح عن نظره في تقرير الأمين العام<sup>(٣)</sup>، فضلاً عن تقريره بشأن "الاستعراض الجاري لجدول أعمال المؤتمر وتكوينه وأساليب عمله"<sup>(٤)</sup>،

وإذ تشير إلى الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة<sup>(٥)</sup> وهي الدورة الأولى المكرسة لنزع السلاح،

وقد نظرت في الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء في الدورة المستأنفة للجنة الأولى بشأن هذه المسائل،

وإذ تدرك أن الحالة الدولية الجديدة قد عززت احتمالات نزع السلاح وتنظيم الأسلحة، مما يفضي إلى بذل مزيد من الجهود المتعددة الأطراف في مجال نزع السلاح،

وإذ تؤكد على الحاجة لأن يتجاوب الجهاز المتعدد الأطراف لتحديد الأسلحة ونزع السلاح مع الحالة العالمية الجديدة،

وإذ تلاحظ أنه يجري الاضطلاع باستعراض فيما يتعلق بتوزيع بنود جدول الأعمال على اللجان الرئيسية للجمعية العامة،

وإذ تلاحظ أيضاً الاستعراض المستمر لدور وموارد مكتب شؤون نزع السلاح بغية تعزيز فعالية أدائه،

وإذ ترحب ببيان الأمين العام، المؤرخ ٩ آذار/مارس ١٩٩٣، ومفاده أنه يجري تعزيز قدرات الأمانة العامة لتمكينها من النهوض بمسؤولياتها بكفاءة في ميدان نزع السلاح،

وإذ ترغب في تعزيز الأداء الفعال للجهاز الحالي المتعدد الأطراف لنزع السلاح،

---

(٣) A/C.1/47/14، المرفق الأول.

(٤) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٥) القرار (د/١٠-٢).

١ - تقرر أنه ينبغي للجنة الأولى للجمعية العامة، متابعة منها للجهود التي تبذلها من أجل الاستجابة لحقائق الأمن الدولي الجديدة، أن تواصل معالجة مسائل نزع السلاح وما يتصل بها من مسائل الأمن الدولي؛

٢ - تطلب إلى رئيس اللجنة الأولى أن يواصل مشاوراته بشأن زيادة ترشيد أعمال اللجنة وفعالية أداؤها، مع مراعاة كل الآراء والمقترحات المعروضة في اللجنة الأولى، بما في ذلك الآراء والمقترحات المتصلة بتجميع بنود جدول الأعمال حسب الموضوع؛

٣ - تعيد تأكيد دور هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة بوصفها هيئة تداولية متخصصة داخل جهاز الأمم المتحدة لنزع السلاح، وتحيط علما بالتقدم المحرز في عملية إصلاحاتها الجارية؛

٤ - توصي ببذل كل الجهود لمواصلة تعزيز أساليب عمل هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة حتى يتسنى لها أن تركز على دراسة عدد محدود من المسائل ذات الأولوية في ميدان نزع السلاح، وتحقيقا لهذه الغاية، ترحب بقرار الهيئة تطوير جدول أعمالها نحو نهج مرحلي يتأسس على ثلاثة بنود؛

٥ - تحيط علما بأن مؤتمر نزع السلاح، بوصفه المحفل التفاوضي العالمي الوحيد لنزع السلاح، هو هيئة ذات تكوين محدود تتخذ قراراتها على أساس توافق الآراء، وتحتفظ بمركزها الخاص في علاقتها بجهاز نزع السلاح التابع للأمم المتحدة؛

٦ - ترحب بقيام مؤتمر نزع السلاح، بالإضافة إلى استعراض تكوينه، بالعمل أيضا على كشف استعراضه لجدول أعماله وأساليب عمله، بغية الوصول إلى قرارات سريعة بشأن هذه المسائل؛

٧ - تشجع مؤتمر نزع السلاح على التوصل إلى اتفاق مبكر بشأن توسيع عضويته؛

٨ - تؤكد أهمية زيادة تعزيز الحوار والتعاون بين اللجنة الأولى وهيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة ومؤتمر نزع السلاح؛

٩ - تحث الأمين العام على اتخاذ خطوات ملموسة لتعزيز مكتب شؤون نزع السلاح لضمان تمتعه بما يلزم من وسائل وموارد للاضطلاع بالمهام الموكلة إليه؛

١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين تقريراً عن تلك الخطوات؛

١١ - تقرر أن تستعرض هذه المسائل في دورتها الثامنة والأربعين.

-----